الفصل الخامس

مجلس الصحافة فى بريطانيا

ترجع فكرة إنشاء مجلس للصحافة إلى بداية القرن العشرين عندما قامت السويد بإنشاء هذا المجلس عام ١٩١٦ ليعمل كوسيط بين الصحافة والجمهور، ومنذ ذلك التاريخ تطورت هذه الفكرة بشكل كبير، وتبناها عدد كبير من الدول يصل عددها إلى ١٧ دولة، وقامت مجالس الصحافة، فى معظم هذه الدول انطلاقا من فلسفة التنظيم الذاتى الاختيارى لمهنة الصحافة، وتشكل فكرة التنظيم الذاتى الاختيارى لمهنة الصحافة أهم الأسس التى تقوم عليها نظرية المسئولية الاجتماعية للإعلام.

وكانت لجنة هوتشنز لحرية الصحافة التى تشكلت فى الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٤٧ قد درست تجارب مجالس الصحافة فى الدول الأسكندنافية، وأوصت بتشكيل مجلس للصحافة يقوم بالاشراف على أداء الصحافة لحساب الشعب، وقالت هذه اللجنة فى توصيتها أن هذا المجلس لابد أن يكون مستقلا عن الحكومة وعن الصحافة، وأن يقوم هذا المجلس باعداد تقرير سنوى للجمهور، وأن يشكل لجنة لدراسة وبحث الشكاوى التى تقدم من أفراد الجمهور ضد الصحافة، لكن الكثير من ناشرى الصحف الأمريكيين رفضوا فكرة وجود هذا المجلس، واعتبروا أن إنشاءه يعتبر تدخلا فى حرية الصحافة(١).

ومع أن أفكار لجنة هوتشنز قد رفضت فى الولايات المتحدة الأمريكية إلا أنها قد أثرت على التفكير البريطانى فيما يختص بحرية الصحافة، والحلول التى توصلت لها اللجنة الملكية الأولى فى بريطانيا التى كانت تدرس المشكلة نفسها عام ١٩٤٧.

ويرى أنتونى سميث وجيرمى تونستال أن ظروف نشأة مجلس الصحافة فى بريطانيا قد ساهمت إلى حد كبير فى تقييد دوره، حيث يرى تونستال: أن بريطانيا قد نقلت تجربة مجلس الصحافة من الدول الاسكندنافية بدون معرفة كافية(٢).

وكان إنشاء مجلس للصحافة هو أهم التوصيات التى جاءت فى تقرير اللجنة الملكية الأولى ١٩٤٧ ـ ١٩٤٩ حيث قالت هذه اللجنة: إن سيطرة الدولة يجب ألا تمتد إلى الصحافة، ولذلك فمن الأفضل البحث عن وسائل لتحقيق علاقة مناسبة بين الصحافة والمجتمع وذلك من خلال الصحافة نفسها، ولذلك فإن الصحافة نفسها يجب أن تقوم بإنشاء جهاز لتحقيق هذا الغرض، واقترحت اللجنة تسمية هذا

الجهاز بالمجلس العام للصحافة(٣).

ولكن صورة المجلس عقب انشائه اختلفت بشكل كبير عن الصورة التى تضمنها تقرير اللجنة الملكية من ناحية الدور والأهداف والعضوية، فمن ناحية الأهداف أسندت اللجنة إلى هذا المجلس عملية القيام بحل مشكلة تدريب الصحفيين ودراسة أفضل الوسائل لاختيار الصحفيين وتدريبهم أكاديميا وتقنيا.

كما أسندت إلى المجلس مهمة القيام بالمحافظة على التقاليد المهنية للصحافة والتعبير عن طموحاتها والعمل على منع أية ممارسات خاطئة أو غير مرغوب فيها، وذلك من خلال إدانة أى سلوك خاطىء فى الصحافة، والقيام بإصدار ميثاق الشرف الصحفى طبقا لأرفع المعايير المهنية، والقيام ببحث أية شكاوى يتلقاها سواء من الجمهور ضد الصحافة أو من الصحافة ضد أية منظمة.

وأسندت اللجنة أيضا إلى هذا المجلس المقترح القيام بدراسة المشكلات الاقتصادية التى تواجهها الصحافة وبخاصة مشكلة الاحتكار والتركيز، وأن يتضمن تقريره السنوى بحثا للصحافة من كل جوانبها.

أما بالنسبة لعضوية المجلس فقد اقترحت اللجنة أن يتشكل من ٢٥ عضوا، ٨ منهم يمثلون ملاك الصحف والدوريات ووكالات الانباء، و٤ يمثلون رؤساء التحرير، و٨ يمثلون الصحفيين، و٤ من خارج مهنة الصحافة، بالإضافة إلى رئيس المجلس من خارج مهنة الصحافة أيضا.

وقد انقسم أعضاء اللجنة حول مسألة ما إذا كان لمجلس الصحافة أن يعطى سلطات قانونية أو دستورية تتيح له إمكانية فرض عقوبات على الصحف أو الصحفيين، أو أن يكتفى بأن يكون له سلطة أخلاقية، وقد فضلت أغلبية أعضاء اللجنة أن يحصل مجلس الصحافة على سلطاته من خلال الصحافة نفسها وليس من القانون(٤).

وعقب تقديم اللجنة لتقريرها، ناقش مجلس العموم هذا التقرير فى ٢٨ يوليو ١٩٤٩، وأقر التوصيات التى جاءت فيه، ورحب بأن تقوم الصحافة بنفسها بشكل

اختيارى بإنشاء مجلس الصحافة.

وقد أيدت المنظمات المهنية الممثلة للصحفيين تشكيل مجلس الصحافة طبقا لتوصيات اللجنة، لكن الهيئات التى تمثل ملاك الصحف عارضت ذلك بشدة وبخاصة فكرة أن يضم المجلس أعضاء من خارج مهنة الصحافة، وبنت الهيئات الممثلة لملاك الصحف معارضتها على أساس أن المهن الأخرى مثل المحامين والأطباء لا يمكن أن يقبلوا وجود أعضاء من خارج المهنة فى جهاز مهنى(٥).

ونتيجة لمعارضة الهيئات الممثلة لملاك الصحف، فقد استمرت المفاوضات بين هذه المنظمات لوقت طويل، وتعثرت هذه المفاوضات حتى بدا أن فكرة إنشاء المجلس قد انتهت تقريبا، حيث مضت ثلاث سنوات دون أن تتخذ أية إجراءات عملية، أو يحدث أى نوع من الاتفاق بين المنظمات المهنية حول تشكيل المجلس، ولكن فى عام ١٩٥٢ تقدم عدد من أعضاء البرلمان بمشروع لإنشاء هذا المجلس عن طريق إصدار قانون بإنشائه، وهذا يعنى أنه كان هناك تهديد بأن المجلس سيتم انشاؤه عن طريق القانون، وأن معنى ذلك أن هذا المجلس سوف يستمد سلطاته من خلال القانون، وليس من خلال شكل التنظيم الذاتى الاختيارى لمهنة الصحافة، وفى هذه الحالة فإنه سيمثل تهديدا للمهنة، وقد أدى ذلك إلى أن تسارع المنظمات المهنية بحسم خلافاتها والموافقة على إنشاء المجلس.

وقد دفع ذلك جيوفرى روبرتسون إلى القول بأن مجلس الصحافة هو مؤسسة قد صممت لخدمة هدف سياسى مهم هو حماية صناعة الصحافة من التشريع الذى يمكن أن يقيد حريتها هذا هو السبب الذى من أجله أنشىء المجلس، فملاك الصحف لا يدفعون مئات الآلاف من الجنيهات كل عام للحصول على متعة أن يروا صحفهم تخضع للنقد بشكل علنى، بل إنهم يستثمرون أموالهم فى مؤسسة يقدم وجودها شكلا من الأمان ضد إصدار القوانين التى تهدف على سبيل المثال إلى حماية الحق فى الحياة الخاصة، أو منع صحافة دفتر الشيكات، أو ضمان حق الرد، وبالتالى فإن غرض مجلس الصحافة هو أن يثبت للشعب أن الاعتماد على

شكل التنظيم الذاتى لمهنة الصحافة أفضل من وضع المبادىء القانونية والدستورية التى تتضمن فرض عقوبات على الصحف، ولذلك فإن المهمة الأساسية لهذا المجلس كانت العمل على تجنب ما قد يؤدى إلى الحاجة إلى المزيد من التشريعات التى تؤدى إلى التحكم فى الصحافة(٦).

ولا شك أن النتائج التى توصل إليها روبرتسون من خلال دراسته لمجلس الصحافة تجد الكثير من الأدلة على صحتها، فالمجلس لم ينشأ إلا نتيجة التهديد بإصدار تشريع بإنشائه لذلك سارعت الهيئات والمنظمات المهنية إلى حسم خلافاتها حول تشكيل المجلس ودستوره، وقد لعب ذلك دورا أساسيا فى تقليل ثقة الجمهور فى المجلس، والنظر إليه على أساس أنه جهاز قد جاء لحماية الصحافة، ولم يأت ليقيم علاقة متوازنة بين الصحافة والجمهور.

كما أن هناك نقطة أخرى تبرز هنا هى أنه بالرغم من أن الهيئات والمنظمات الصحفية التى اشتركت فى إنشاء وتشكيل مجلس الصحافة كانت تعى تماما أن إنشاء هذا المجلس من خلال مبدأ التنظيم الذاتى الاختيارى لمهنة الصحافة هو البديل الوحيد لسن تشريعات قد تبدو نتاجا للحاجة إلى معالجة الجوانب السيئة للأداء الصحفى، أو حماية حقوق أخرى للجمهور لكنها مع ذلك يمكن أن تقيد حرية الصحافة، إلا أن هذه الهيئات والمنظمات، وبخاصة رابطة ملاك الصحف قد ظلت تعارض اعطاء هذا المجلس السلطات الكافية، والتمويل الكافى للقيام بدوره الاساسى فى حماية حرية الصحافة، وهو ما أدى فى النهاية إلى تعرض المجلس لانتقادات حادة، والتهديد المستمر بإصدار التشريعات المقيدة لحرية الصحافة، والتهديد بإنشاء مجلس جديد من خلال التشريع.

كما يلاحظ أيضا أن المجلس عند إنشائه فى عام ١٩٥٣ قد اختلف بشكل كبير عن التصور الوارد فى تقرير اللجنة الملكية الأولى للصحافة ١٩٤٩، سواء من حيث العضوية أو الأهداف، وسوف نقدم هنا دراسة لتطور عضوية المجلس وأهدافه وأساليب تحقيق هذه الأهداف.

أولا: تطور عضوية المجلس:

أوضحنا فيما سبق تصور اللجنة الملكية الأولى ١٩٤٧ ـ ١٩٤٩، لتركيب مجلس الصحافة وعضويته، وأنها قد ركزت على أن يشمل تركيب المجلس أعضاء من خارج مهنة الصحافة عددهم ٤ أعضاء بالإضافة إلى رئيس المجلس، ولكن نتيجة لمعارضة ملاك الصحف لدخول أعضاء من خارج مهنة الصحافة فقد حدد دستور المجلس الذى تمت الموافقة عليه فى عام ١٩٥٣ أعضاء المجلس بحيث يكونون من داخل مهنة الصحافة، وأن لا يكون هناك أى عضو من خارج المهنة، وهو ما دفع روبرتسون إلى القول بأن مجلس الصحافة بتشكيله الأول عام ١٩٥٣ كان انعكاسا شاحبا وضعيفا لتوصيات لجنة ١٩٤٩، وقد تم تعيين جميع الأعضاء بواسطة الهيئات والمنظمات المهنية التى اشتركت فى تكوين المجلس وذلك بحيث يكون ١٠ أعضاء يمثلون ملاك الصحف وإداراتها ويتم تعيينهم بواسطة رابطة ملاك الصحف ورابطة ملاك الصحف الأسكتلندية ورابطة ملاك الصحف الأقليمية، و١٥ عضوا يمثلون هيئات تحرير الصحف يتم تعيينهم بواسطة الاتحاد القومى للصحفيين ورابطة الصحفيين ورابطة رؤساء تحرير الصحف(٧).

ويلاحظ هنا أن معارضة دخول أعضاء من خارج مهنة الصحافة قد جاء بشكل أساسى من روابط ملاك الصحف، ولم يأت من جانب الصحفيين، كما يلاحظ أن الصحف قد ظلت تطالب حتى بعد انشاء المجلس بادخال عناصر من خارج مهنة الصحافة إلى عضوية المجلس، وعلى سبيل المثال جريدة الأوبزرفر، لكن مجلس الصحافة رد فى عام ١٩٥٤ على اقتراح الأوبزرفر بأن إدخال عناصر من خارج مهنة الصحافة إلى المجلس أمر صعب تحقيقه إلا بعد مرور فترة زمنية يعاد فيها النظر فى لائحة المجلس.

وقد ظل تركيب المجلس يسير طبقا للائحته التى تم وضعها عام ١٩٥٣، حتى جاءت اللجنة الملكية الثانية عام ١٩٦٢ ؛ التى وجهت انتقادات حادة إلى مجلس الصحافة، وقالت: إذا كانت الصحافة غير راضية عن إعطاء هذا المجلس سلطاته الضرورية والتمويل الكافى، فإن الحاجة تبدو ماسة إلى إنشاء جهاز قانونى بسلطات

محددة، وطالبت اللجنة الحكومة بأن تحدد مدة معينة تقوم بعدها بتقديم تشريع لإنشاء مجلس الصحافة بالشكل الذى أوصت به اللجنة السابقة، وذلك إذا لم تقم الصحافة نفسها وبشكل اختيارى بإعادة تشكيله(٨).

ونتيجة للتهديد بتقديم تشريع قامت الهيئات المكونة للمجلس بإدخال بعض التغييرات على لائحته، تتمثل فى إدخال أعضاء من خارج مهنة الصحافة تصل نسبتهم إلى ٢٠٪ من تشكيل أعضاء المجلس وعددهم ٤، وأن يكون رئيس المجلس من خارج مهنة الصحافة.

وقد قدر لمجلس الصحافة عقب إعادة تشكيلة فى عام ١٩٦٤، أن يحظى برئاسة شخصية مستقلة هو اللورد ديفلن، وهو قاض متميز ويتمتع بالكثير من الاحترام، وقد كان لرئاسته تأثير كبير على صورة مجلس الصحافة(٩)، فقد تبنى المجلس تحت رئاسته لهجة حاسمة وقوة فى قراراته، وبدأ فى مراقبة السلوك السيىء للصحافة بشكل حاسم، وأصدر إعلانات مبادىء، كما وقف فى وجه الحكومة بقوة عند محاولتها منع الصحفيين من إجراء مقابلات مع الشهود فى حادثة ابيرفان سنة ١٩٦٦.

ولا شك أن فترة رئاسة لورد ديفلن لمجلس الصحافة تعتبر الفترة الذهبية فى تاريخه، فقد أشارت الكثير من البحوث إلى ارتفاع ثقة الجمهور فى المجلس خلال هذه الفترة، وقد اختفت إلى حد كبير الانتقادات الموجهة إلى المجلس خلال فترة الخمس سنوات التى رأس فيها اللورد ديفلن المجلس، لكن ذلك وكما أثبتت الأحداث فيما بعد كان يرجع إلى شخصية لورد ديفلن نفسه، وليس لكونه رئيسا مستقلا من خارج مهنة الصحافة، كما لا يرجع أيضا إلى التغييرات التى حدثت فى عام ١٩٦٤ بإدخال عناصر من خارج مهنة الصحافة إلى عضوية المجلس.

ويؤكد هذا الاستنتاج أنه عقب انتهاء فترة رئاسة لورد ديفلن بدأت الانتقادات توجه إلى المجلس من جديد، وذلك بالرغم من أن لورد بيرس الذى خلف لورد ديفلن ثم لورد شاوكروس هما أيضا قضاة متميزون ومستقلون عن الصحافة.

ويؤكد جيرمى تونستال أن مجلس الصحافة قد جذب خلال الستينات اهتماما

بريطانيا ودوليا كمحكمة شرف اختيارية تعمل على الحد من التحيز وعدم الدقة فى الصحافة، وبخاصة عندما كان يرأس هذا المجلس لورد ديفلن (١٩٦٤ ـ ١٩٦٦)، وقد اعتبر هذا المجلس مثالا يحتذى ودليلا على الحكمة البريطانية، لكن فى السبعينات كان من الواضح أن هذا المجلس قد أصبح غير مؤثر(١٠).

ولا شك أن هذا القول لا يخلو من المبالغة كما سوف نوضح فيما بعد عند دراستنا لأداء المجلس لوظائفه، لكنه مع ذلك يمكن القول بأن هذه الفترة قد أكسبت مجلس الصحافة قدرا كبيرا من الاحترام.

وفى أوائل عام ١٩٧٠ تشكلت لجنة ينجر لبحث مسألة حق الخصوصية، وقد قدمت هذه اللجنة تقريرها فى يونيو ١٩٧٢، رافضة فكرة إصدار تشريع لحماية حق الإنسان فى الخصوصية، ووضعت على عاتق مجلس الصحافة مسئولية حماية حق الإنسان فى الخصوصية، ولكى يحقق المجلس ذلك أوصت اللجنة بأن يتم اختيار نصف أعضاء مجلس الصحافة من خارج مهنة الصحافة، وأن يقوم المجلس بتشكيل لجنة تقوم باختيار هؤلاء الأعضاء، وأن يكون المعيار الذى يتم اختيار الأعضاء من خارج مهنة الصحافة على أساسه هو استقلالية العضو وتمتعه بالاحترام فى نظر الجمهور(١١).

ونتيجة لذلك فقد قرر المجلس بعد مناقشة حادة أن يقبل توصية لجنة ينجر، لكنه لم ينفذها بشكل كامل حيث قام بزيادة عدد الأعضاء من خارج مهنة الصحافة إلى ١٠ أعضاء وظل ٢٠ عضوا يمثلون مهنة الصحافة، وبذلك يكون عدد الأعضاء ٣٠ عضوا، هذا فى الوقت الذى كانت توصية لجنة ينجر تنص على أن يكون عدد أعضاء المجلس من خارج مهنة الصحافة مساويا لعدد أعضاء المجلس من الممثلين للمهنة.

وقد جاءت اللجنة الملكية الثالثة، فانتقدت فى تقريرها الصادر سنة ١٩٧٧ المجلس بشدة، وذكرت مرة أخرى أنه إذا لم يتم إصلاح المجلس، فإن البديل الحتمى لمجلس صحافة قوى هو التشريع، وطالبت اللجنة بأن يتم إعادة تشكيل المجلس، بحيث يتساوى عدد الأعضاء من خارج مهنة الصحافة مع الأعضاء من داخل مهنة

الصحافة برئاسة رئيس مستقل(١٢).

نتيجة لذلك فقد قام مجلس الصحافة فى عام ١٩٧٨ بزيادة عدد أعضاء المجلس من خارج مهنة الصحافة إلى ١٨ عضوا، وتقليل عدد أعضاء المجلس من داخل مهنة الصحافة إلى ١٨ عضوا بحيث يصبح المجموع ٣٦ عضوا، وعدد الأعضاء من خارج المهنة مساويا لعدد الأعضاء من داخلها، وذلك بالإضافة إلى رئيس المجلس، وهو من خارج مهنة الصحافة أيضا.

أما بالنسبة للأعضاء من داخل مهنة الصحافة فقد استمرت الهيئات والمنظمات المهنية التى اشتركت فى تشكيل المجلس عام ١٩٥٣ فى تعيين الأعضاء الممثلين لها فى المجلس وظلت روابط ملاك الصحف تسيطر على تعيين ١٠ أعضاء داخل المجلس، ولا شك أن ذلك قد أثر بشكل كبير على قوة المجلس وبخاصة فيما يتعلق بمعالجة قضية التركيز والاحتكار فى ملكية الصحافة، نتيجة لوجود هؤلاء الأعضاء الممثلين لروابط ملاك الصحف داخل المجلس، وهم بالضرورة يدافعون عن مصالح الملاك، وهو ما أدى فى عام ١٩٨٠ إلى قيام الاتحاد القومى للصحفيين بالانسحاب من المجلس، حيث قال: إن أحكام مجلس الصحافة بطيئة وغير مؤثرة، وإنه لم يفعل شيئا لمواجهة الاتجاه إلى تزايد التركيز فى ملكية الصحافة، وأن استمرار اشتراكه فى المجلس سوف يطيل من حياة هذا المجلس على حساب البحث عن حلول أخرى لمشاكل الصحافة، ونتيجة لانسحاب الاتحاد القومى للصحفيين فقد اصبح الأعضاء الذين كانوا يعينون بواسطة الاتحاد القومى يعينون بواسطة رابطة الصحفيين ورابطة رؤساء التحرير.

فى عام ١٩٨٩ قام مجلس الصحافة بنفسه، وعقب الانتقادات الحادة التى وجهت له من أطراف مختلفة بتعيين لجنة برئاسة لويس بلوم كوبر لتقييم دوره ووظائفه، واقتراح الوسائل التى تؤدى إلى إصلاح المجلس، وقد قدمت هذه اللجنة تقريرا سريا إلى أعضاء المجلس فى ٦ ديسمبر ١٩٨٩، وقد جاء فى هذا التقرير أن عدد أعضاء المجلس (٣٦ بالإضافة إلى الرئيس) كبيرا، وأن ذلك يؤدى إلى تمثيل مصالح مختلفة ومتعارضة داخل المجلس، وهو ما يؤثر على عمل المجلس، وقالت: إنه

قد آن الأوان للعودة إلى توصية اللجنة الملكية لعام ١٩٤٩، وذلك بتقليل عدد أعضاء المجلس إلى ٢٤ عضوا (١٢ يمثلون مهنة الصحافة و١٢ يمثلون الجمهور، بالإضافة إلى رئيس مستقل)(١٣).

ثانيا: أهداف المجلس:

يلاحظ أن دستور المجلس الذى تمت الموافقة عليه عام ١٩٥٣ قد تجاهل الكثير من الوظائف التى أسندتها اللجنة الملكية (١٩٤٧ ـ ١٩٤٩) للمجلس، وقد تم تطوير هذه الأهداف أو الوظائف فيما بعد عقب صدور تقرير اللجنة الملكية الثانية (١٩٦١ ـ ١٩٦٢)، ولكن بالرغم من تطوير هذه الوظائف فقد ظلت أقل بكثير مما اشتملت عليه توصيات اللجنة الملكية الأولى.

ويمكن تحديد أهداف مجلس الصحافة، وذلك بعد تطويرها عام ١٩٦٤ فيما يلى:

١ ـ المحافظة على حرية الصحافة البريطانية.

٢ ـ المحافظة على شخصية الصحافة البريطانية طبقا لأرفع المعايير المهنية والتجارية.

٣ ـ بحث الشكاوى التى تقدم إليه من أفراد الجمهور ضد سلوك الصحافة أو من الصحافة ضد المؤسسات الأخرى، وأن يعالج هذه الشكاوى بالطريقة التى يرى أنها عملية ومناسبة، وأن يسجل أحكامه الصادرة فى هذه الشكاوى.

٤ ـ بحث ومراجعة التطورات التى يحتمل أن تقيد تدفق المعلومات ذات الأهمية العامة.

٥ ـ أن يقوم بتقديم تقرير عام حول التطورات التى يمكن أن تؤدى إلى المزيد من التركيز والاحتكار فى صناعة الصحافة، ويشمل ذلك التغيرات فى الملكية والسيطرة ونمو المؤسسات الصحفية، وأن يقوم بنشر المعلومات الإحصائية المتعلقة بذلك.

٦ ـ أن يقوم بتمثيل الصحافة فى المناسبات المهمة أمام الحكومة، أو المنظمات التابعة للأمم المتحدة، أو المنظمات الصحفية فى الخارج.

٧ ـ أن يقوم بنشر تقارير دورية حول أعمال المجلس ومراجعة التطورات التى تحدث فى الصحافة، أو العوامل التى تؤثر عليها.

ويلاحظ هنا أن هذه الأهداف كانت أقل بكثير مما اشتملت عليه توصية اللجنة الملكية الأولى، فيما يختص بأهداف المجلس والتى سبق أن أشرنا إليها، ومع ذلك يطرح السؤال نفسه إلى أى مدى نجح مجلس الصحافة فى تحقيق هذه الأهداف؟ وسوف نقدم هنا دراسة لأساليب أداء المجلس لكل هدف على حدة.

أولا: المحافظة على حرية الصحافة:

كان من الطبيعى أن تحتل هذه الوظيفة المكانة الأولى بين أهداف مجلس الصحافة نتيجة لظروف النشأة، وما فرضه الواقع على الصحافة، ذلك أن تطور الصحافة كمهنة وكصناعة كان يدفع الأمور فى اتجاه إصدار تشريعات جديدة تعالج ما نتج عن التطورات التى أعقبت الحرب العالمية الثانية، وتأثيراتها على المجتمع، وكان البرلمان يواجه ضغوطا مستمرة لمعالجة هذه التطورات من خلال التشريع.

لذلك كان من الطبيعى أن يلعب مجلس الصحافة كجهاز اختيارى تم تأسيسه وتمويله بواسطة الصحافة نفسها دورا رئيسيا فى حماية حرية الصحافة من تدخل الدولة أو من قوانين للصحافة تؤدى إلى معاقبة الصحفيين(١٤).

ونتيجة لذلك فإن هناك نقدا أساسيا يوجه إلى مجلس الصحافة هو أن هذا المجلس قد أصبح جهاز علاقات عامة للصحافة، يهدف إلى تقليل نقد الجمهور لها، أو بمعنى آخر التقليل من الحاجة إلى معالجة بعض الجوانب عن طريق التشريع.

لكن ذلك لا يعنى التقليل من أهمية هذه الوظيفة، وإنما يعنى أن تصدرها لأهداف المجلس أو وظائفه جعلت الجمهور ينظر إلى المجلس على أنه جهاز غير محايد، وأنه متحيز للصحافة ومدافع عن حريتها على حساب الجمهور، والمشكلة الأساسية التى خلقت هذه النظرة هى ازدواجية طبيعة المجلس، فهو من ناحية مدافع عن حرية الصحافة، وفى الوقت نفسه مدافع عن حقوق الجمهور بما يستلزم ذلك من إدانة للممارسات السيئة فى الصحافة، والتى تؤثر على الحقوق الأخرى لأفراد

الجمهور، وعلى ذلك فإنه فى الوقت الذى يحتاج فيه المجلس إلى ثقة الجمهور فيه كجهاز لنظر الشكاوى والحكم فيها، فإنه يبدو ومن خلال لائحته وممارساته متحيزا للصحافة .

وهناك نقطة أخرى أدت إلى هذا النقد هو المفهوم التقليدى لحرية الصحافة الذى يتبناه المجلس، ويتضح ذلك من صياغة الهدف الأول فى لائحته، فهو يدافع عن حرية الصحافة بالمفهوم التقليدى الذى تطور فى إنجلترا خلال القرن التاسع عشر، لذلك جاء وصف حرية الصحافة فى اللائحة Established أى بمعنى أنها تلك الصيغة الموجودة فى المملكة المتحدة والتى تم التوصل إليها خلال القرن التاسع عشر، والتى تعنى أساسا حريتها فى مواجهة السلطة، واستقلال الصحافة عنها، وعدم قدرة السلطة على التدخل فى شئونها.

وهذا التوصيف يقيد المجلس فى النظر إلى حرية الصحافة من جوانب أخرى، أو إضافة أبعاد جديدة لهذا المفهوم، ومعالجة التهديدات التى تأتى من أطراف أخرى مثل القوى الرأسمالية صاحبة المصلحة فى السيطرة على الصحافة.

وعلى ذلك فإن الدفاع عن الحرية بهذا المفهوم التقليدى يأتى فى النهاية لصالح القوى الرأسمالية القادرة على استغلال هذه الحرية على حساب دمقرطة الصحافة وقدرة الجمهور والأفراد على الاستفادة من هذه الحرية.

وبمراجعة مفهوم الحرية لدى مجلس الصحافة من خلال ما كتبه رؤساءه ج أستور عام ١٩٥٤، لورد ديفلن عام ١٩٦٦، لورد بيرس ١٩٧٠، يكشف عن تمسك المجلس بهذا المفهوم التقليدى، وتركيزه على الدفاع عن حرية الصحافة فى مواجهة تدخل الدولة فقط، وليس فى مواجهة القوى الرأسمالية، فلورد بيرس على سبيل المثال يرى أن فرض أى تنظيم قانونى على الصحافة سوف يكون كارثة، ولهذا السبب فإننى اعتقد أن مجلس الصحافة هو الإجابة الحقيقية لضبط أى تجاوز من قبل الصحافة، وفى الوقت نفسه حماية الحرية من أى تقييد(١٥).

لكن لورد ديفلن يضيف بعض الجوانب الأخرى لأداء المجلس لهذه الوظيفة، وذلك فى خطابه فى اتحاد صحافة الكومنولث بلندن سنة ١٩٦٦ حيث قال: إن

مجلس الصحافة فى بريطانيا هو جهاز وظيفته أن يدعم ويدافع عن حرية وحقوق الصحافة، بالإضافة إلى مراقبة سوء السلوك من جانب الصحافة، ولكى يراقب سوء السلوك بشكل فعال فإنه يحتاج إلى تدعيم واحترام الصحافة، وسوف يكسب المجلس احترام وتدعيم الصحافة إذا ما أثبت أنه يدافع عن حرية الصحافة(١٦).

وهذا الربط الذى يشير إليه لورد ديفلن بين الدفاع عن حرية الصحافة، ومراقبة سوء السلوك من جانب الصحافة يعنى أن دفاع المجلس عن حرية الصحافة يتطلب أن يقوم بجهد واع لتقليل الحاجة إلى معالجة الجوانب السيئة فى السلوك الصحفى، أو الاعتداء على حقوق الجمهور الأخرى من خلال التشريع.

ويشير لورد بيرس أيضا إلى هذا الجانب من الصورة، حيث يقول: «إن المحافظة على حرية الصحافة هى حجر الزاوية للديموقراطية، فهؤلاء الذين يحكمون أية دولة عندما يتحولون إلى يمين أو يسار الديموقراطية، فإنهم يحاولون تبرير ذلك بأن الحرية قد أسيىء استعمالها، لذلك فإن الواجب الثانى لمجلس الصحافة هو العمل على منع أية اساءة لاستخدام حرية الصحافة، والذى يمكن أن تؤدى إلى فقدان هذه الحرية بتوفير سبب للتحكم فى الصحافة(١٧).

إن هذا يعنى أن هناك ربطا واعيا من جانب رئيسى المجلس المتعاقبين (ديفلن ـ وبيرس) بين الدفاع عن حرية الصحافة التى هى وظيفة المجلس الأولى وبين الوظيفتين الثانية والثالثة، وأن المجلس يحاول من خلال المحافظة على شخصية الصحافة طبقا لأرفع المعايير المهنية، وبحث شكاوى الجمهور، أن يقلل من الحاجة إلى إصدار تشريعات تقيد حرية الصحافة، ولكن هل نجح المجلس فى ذلك؟ هذا ما سوف نحاول الإجابة عليه عند دراستنا لأداء المجلس للوظيفتين الثانية والثالثة.

فى إطار هذه الوظيفة أيضا تأتى ضرورة تنظيم المعارضة ضد ما تحاول السلطة فرضه من تشريعات مقيدة لحرية الصحافة، وتنظيم الحملات لإجبار السلطة على تعديل القوانين القائمة بشكل يسمح للصحافة بممارسة حريتها بشكل أكبر. فهل نجح مجلس الصحافة فى ذلك؟، يؤكد روبرتسون وآلون إن مجلس الصحافة قد فشل فى القيام بهذا الدور، فالأول يرى إن حرية الصحافة فى بريطانيا قد تعرضت

لتهديدات مستمرة من البرلمان على الصحافة، ومجلس الصحافة الذى تم تأسيسه ـ جزئيا ـ لكى ينظم المعارضة ضد مثل هذه التطورات، وتضع المادة الأولى من لائحته على عاتقه القيام بهذا الواجب، لم يوفر أية قيادة تنظيمية فى هذا المجال، وربما يكون هناك علاقة بين نقص نشاط المجلس فى قضايا الدفاع عن حرية الصحافة، ورغبته فى الدفاع عن وظيفته فى بحث شكاوى الجمهور ضد النقد العام، فلقد ساهمت بعض الانتقادات التى وجهت إلى المجلس على أنه متحيز للصحافة فى تقليل قدرته على الدفاع عن حرية الصحافة، وزيادة رغبته فى أن يبدو كجهاز محايد بين الصحافة والجمهور.

أما آلون فيؤكد فشل المجلس فى أداء هذا الدور، ويرى إن المجلس لم يكن لديه القوة الكافية لحماية حرية الصحافة من إصدار التشريعات المقيدة للصحافة التى صدرت خلال السنوات العشرين الماضية، والتى تمنع الآن الصحفيين من نشر الكثير من المعلومات المهمة(١٨).

ولا شك أن استنتاجات روبرتسون وآلون، تبدو فى الكثير من المواقف صحيحة تماما، فبالرغم من أن المجلس قد عبر كثيرا عن الحاجة إلى حماية حق الجمهور فى المعرفة عن طريق إصدار قانون حرية المعلومات، ومع أن الكثير من المشروعات قد قدمت من أعضاء مجلس العموم لإصدار تشريع يضمن للصحافة وللجمهور الإطلاع على المعلومات الرسمية، وإلزام الحكومة بذلك، إلا أن المجلس لم يدعم مثل هذه المشروعات، أو ينظم حملات لإجبار الحكومة والبرلمان على إصدار هذا القانون.

كما يوجه روبرتسون اللوم إلى مجلس الصحافة على عدم تقديمه لشهادته إلى لجنة ويلسون التى شكلت عام ١٩٨٠ لمراجعة قانون السجلات العامة، ورغم أن هذه اللجنة قد أوصت بالكشف عن الكثير من أنواع السجلات العامة قبل مرور ٣٠ عاما، وإلغاء حق السلطة فى إبقاء بعض الوثائق سرية إلى الأبد، ورغم أن هذه التوصيات يمكن أن تعتبر نصرا للصحافة إلا أن مجلس الصحافة لم يدعم هذه التوصيات أو يساهم فى إثارة الاهتمام العام بها(١٩).

أما من ناحية الممارسات فإن مجلس الصحافة لم يدعم حملة الصحافة البريطانية ضد ممارسات الحكومة خلال أزمة الفولكلاند، حيث اتهمت الصحافة الحكومة بالعمل على تقييد حقها فى الحصول على المعلومات وتغذية بعض الصحف البريطانية بقصص زائفة بهدف تضليل الأرجنتين، إلا أن مجلس الصحافة لم يعتبر نفسه طرفا فى الصراع ولم يقم بالمساهمة فى هذه الحملة، ولم يساعد لجنة التحقيق البرلمانية التى شكلت لبحث هذه الاتهامات.

وبالرغم من التسليم بصحة ذلك إلا أن القول بأن مجلس الصحافة قد فشل تماما فى أداء هذا الدور يمكن أن يعتبر ظلما للمجلس، فيلاحظ أنه وبخاصة خلال أواخر الستينات قد نجح فى حماية الصحافة من صدور بعض التشريعات المقيدة لحريتها، أو إضافة نصوص إلى بعض التشريعات الأخرى بهدف التقليل من القيود المفروضة على الصحافة، أو مواجهة تفسيرات السلطة لبعض القوانين لتقييد الصحافة.

ويبرز ذلك واضحا فى دور مجلس الصحافة فى حادثة ابيرفان والتى سبق أن أشرنا إليها، فقد هاجم مجلس الصحافة تفسير الحكومة لقانون لجان التحقيق البرلمانية الصادر سنة ١٩٢١ وقانون احتقار المحكمة لمنع الصحافة من النشر حول حادثة ابيرفان، وكان من نتائج احتجاج المجلس أن وافقت الحكومة على تشكيل لجنة برئاسة لورد سالمون لبحث هذه القضية، وبالرغم من أن هذه اللجنة قد أوصت بأن يستمر تطبيق قانون الاحتقار بالنسبة للجان تقصى الحقائق، ولكن بشكل معدل بحيث لا يتم منع تعليقات الصحف قبل إنهاء اللجنة لعملها، ولكن ما يتم حمايته هو ما يمكن أن يؤدى إلى عدم قدرة اللجنة على الوصول إلى الحقائق(٢٠).

ورغم أن هذه التوصية ضعيفة التأثير فى النهاية إلى أنها مع ذلك تشير إلى أن المجلس قد نجح فى بعض الأحيان فى إجبار الحكومة على التخلى عن تعنتها فى مواجهة الصحافة.

كما حقق مجلس الصحافة نصرا جزئيا عندما قامت لجنة توكر عام ١٩٥٨ ببحث تعديل القانون الجنائى، حيث نجح فى إدخال نص يتيح للدفاع رفع خطر

النشر فى المحاكمات الابتدائية، وقد برزت ثمار هذا النصر فى محاكمة جيرمى ثورب، حيث طلب أحد محامى الدفاع عن ثورب رفع الحظر عن النشر، وبالرغم من أن هذا النصر قد أجهض بعد ذلك، حيث قام البرلمان عام ١٩٨١ بالموافقة على تعديل هذا النص ليتيح للقضاة قلب اختيار الدفاع، وحظر النشر حتى لو طلب الدفاع رفعه، ولم ينتقد مجلس الصحافة هذا التعديل رغم أن المجلس هو نفسه الذى كافح من أجل وضع هذا النص، وبالتالى فإن النصر الذى حققه عام ١٩٥٨ قد حطم فى سنة ١٩٨١ دون معارضة من المجلس.

ومن ناحية أخرى، فقد كان وجود مجلس الصحافة فى حد ذاته أداة لحماية الصحافة من صدور بعض التشريعات مثل قانون حماية حق الإنسان فى الخصوصية، حيث أسندت لجنة ينجر سنة ١٩٧٠ إلى المجلس وظيفة حراسة حق الإنسان فى الحياة الخاصة، دون الحاجة إلى ضمان هذا الحق عن طريق التشريع.

وفى بعض الأحيان حاول مجلس الصحافة مخاطبة القضاة بشكل مباشر ومناشدتهم مراعاة حرية الصحافة حيث أصدر المجلس بيانا عام ١٩٦٤ أكد فيه حق الصحافة وواجبها فى نشر إجراءات المحاكم فى الجلسات العلنية.

ومع ذلك فإن دراسة أداء المجلس لهذه الوظيفة تبين ضعف أدائه لها، وضعف دوره فى حماية حرية الصحافة من التشريع، أو تنظيم المعارضة ضد التشريعات الموجودة، ويمكن تفسير ذلك بما يلى:

١ ـ إن المجلس عقب ما تعرض له من نقد فى أوائل الستينات واتهامه بالتحيز للصحافة، وخاصة النقد الذى وجهته اللجنة الملكية الثانية ١٩٦١ ـ ١٩٦٢، قد حاول أن يبدو محايدا فى محاولة لاكتساب ثقة الجمهور، وأثر ذلك بالتالى على قدرته على القيام بوظيفته الأولى وهى الدفاع عن حرية الصحافة.

٢ ـ ضعف تمويل المجلس الذى أدى إلى عدم قدرته على تنظيم المعارضة ضد التشريعات المقدمة إلى البرلمان، أو القيام بحملات للضغط لتعديل التشريعات القائمة.

٣ ـ تمسك المجلس بالمفهوم التقليدى لحرية الصحافة فى الوقت الذى يؤكد الواقع أن هذا المفهوم قد أصبح غير موجود، وأن الصحافة سيطرت عليها القوى الرأسمالية بشكل جعلها أداة لخدمة هذه القوى فى مواجهة الجماهير، لذلك فقد حاولت اللجنة التى شكلها مجلس الصحافة برئاسة لويس بلوم كوبر لمراجعة دور المجلس ووظائفه إعادة صياغة هذا الهدف بحيث يأتى نصه «تطوير والمحافظة على الحق العام فى حرية الصحافة»، وأشارت اللجنة فى تبريرها لهذا التعديل إلى أنه من الضرورى النظر إلى مصدر هذه الحرية المدنية وهى حرية الصحافة، ذلك أنها حق عام، وهذا يعنى أن دفاع المجلس عن حرية الصحافة يأتى لصالح الجمهور ولصالح المجتمع قبل أن يكون لصالح الملاك والصحفيين.

٤ ـ عدم قدرة المجلس من خلال أدائه للوظيفتين الثانية والثالثة على تقليل الحاجة للتشريع، ومن ثم ظلت هناك مبررات مشروعه لتقديم تشريعات لحماية حقوق أخرى للجمهور وللمجتمع.

ثانيا: المحافظة على شخصية الصحافة البريطانية طبقا لأرفع المعايير المهنية والتجارية:

أشرنا من قبل إلى ضرورة الربط بين الوظيفة الأولى للمجلس وهى الدفاع على حرية الصحافة وبين محافظته على المعايير المهنية والأخلاقية ذلك أن الدفاع عن حرية الصحافة يستلزم العمل على التقليل من الحاجة إلى التشريع، يضاف إلى ذلك أن تطور صناعة الصحافة قد جعل هناك حاجة ماسة لوجود جهاز يراقب الالتزام بالمعايير المهنية والأخلاقية.

ويثير ذلك نقطة على جانب كبير من الأهمية هى أن لجنة ١٩٤٧ قد أوصت بأن يقوم المجلس بإعداد ميثاق للسلوك الصحفى ومراقبة تنفيذه، ولا شك أن إعداد الميثاق يأتى ضمن هذه الوظيفة، لكن المجلس مع ذلك ظل يرفض فكرة إصدار ميثاق للسلوك وكانت الحجة التى يرفعها المجلس فى مواجهة المطالب المتزايدة بإصدار ميثاق الشرف هى أن المجلس القومى للصحفيين والمنظمات المهنية الأخرى لها مواثيقها، وأنه ليس هناك ضرورة لإضافة ميثاق ثالث، وأنه من الأفضل الاعتماد

على ما يسمى بقوانين الحالة case laws التى يطورها المجلس من خلال أحكامه، لكن وجهة النظر هذه لم تجد قبولا كاملا خارج مجلس الصحافة، وكان هناك الكثير سواء داخل صناعة الصحافة أو خارجها يشعرون أنه مهما تكن مزايا قانون الحالة والتى تأتى من مرونته وطبيعته الثورية إلا أن له عيوبا خطيرة، وأنه لا يعطى توجيهات محددة، ويكون مفيدا فقط للشخص الذى يعرف شيئا عن الحالات الخاصة التى يعالجها قانون الحالة، كما أن الاعتماد على ما يسمى بقوانين الحالة يشجع المناخ القانونى وهو ما يجب على مجلس الصحافة أن يتجنبه(٢١).

وبالرغم من هذه المبررات التى يطرحها المجلس بشكل دائم فى مواجهة الانتقادات الموجهة له، إلا أنه مع ذلك ظل هذا النقد يتواصل ويتصاعد مع الزمن، وظلت المطالبة مستمرة بأن يصدر المجلس ميثاقا للسلوك الصحفى حيث طالبت بذلك اللجنة الملكية عام ١٩٦٢، ثم اللجنة الملكية عام ١٩٧٧.

كما أن لجنة ينجر التى شكلت لبحث مسألة حماية حق الإنسان فى الخصوصية عام ١٩٧٢ قد أوصت أيضا بأن يقوم المجلس بإعداد ميثاق للسلوك الصحفى، واعتبرت اللجنة أن ذلك هو البديل لإصدار قانون يحمى حق الإنسان فى الخصوصية.

كما أن رفض المجلس لإصدار ميثاق للسلوك الصحفى كان سببا أساسيا من الأسباب التى أدت لانسحاب الاتحاد القومى للصحفيين NUJ من المجلس فى عام ١٩٨٠، رغم أن هذا الاتحاد هو أول من حث على إنشاء مجلس الصحافة، وساهم بشكل كبير فى تمويله، وقد أعلن الاتحاد القومى للصحفيين أن مجلس الصحافة غير قادر على الإصلاح، وكانت خسارة المجلس لتأييد أغلبية الصحفيين ضربة خطيرة لمصداقية المجلس والثقة فيه.

وبالرغم من أن هناك شكوكا لها ما يبررها فى أن الاتحاد القومى للصحفيين قد انسحب من مجلس الصحافة لأن الأخير لم يؤيد دعاوى الاتحاد فى إغلاق مهنة الصحافة على أعضائه closed shop حيث اعتبر المجلس أن هذا يتنافى مع

الديموقراطية كما سنوضح بالتفصيل فيما بعد، إلا أنه مع ذلك يمكن القول إن رفض المجلس لإصدار ميثاق للسلوك الصحفى كان مثارا لنقد واسع حتى من الصحفيين وأكبر الاتحادات المهنية التى تمثلهم.

وقد يقال أيضا: إن الاتحاد القومى للصحفيين قد أصدر ميثاقا للسلوك الصحفى منذ عام ١٩٣٦، وبالتالى فليس هناك فائدة لميثاق يصدر عن مجلس الصحافة بالنسبة للاتحاد القومى للصحفيين، ولكن الحقيقة أن دراسة ميثاق الاتحاد القومى للصحفيين توضح أنه أقل من المطلوب وأنه لا يستطيع مسايرة التطورات التى حدثت فى مهنة الصحافة منذ صدوره، وأنه يركز على العلاقات بين الصحفيين، أكثر من التركيز على القيم المهنية والمعايير الأخلاقية، وعلى ذلك فهناك ضرورة لصدور ميثاق شرف عن مجلس الصحافة.

وبالرغم من تصاعد النقد الموجه إلى مجلس الصحافة حول ضرورة إصدار ميثاق الشرف الصحفى إلا أن مجلس الصحافة قد رفض توصية لجنة ١٩٧٧، وقال رئيسه إن المجلس يصدر إعلانات مبادىء كبديل لهذا الميثاق، وفى مقدمته لتقرير المجلس عام ١٩٨٤ قال سيرزيلمان كوين رئيس المجلس: إن هذا العام ١٩٨٤ قد شهد إصدار المجلس لإعلان مبادىء الصحافة بناء على أحكام المجلس الصادرة منذ عام ١٩٥٣، وأنه بذلك قد استجاب للنقد الموجه له حول إصدار الميثاق(٢٢).

ولكن الحقيقة أن إعلان مبادىء الصحافة الذى أكد سيرزيلمان كوين أنه يمثل البديل لميثاق الشرف لم يكن سوى تجميع لعدد من الإعلانات التى أصدرها المجلس منذ عام ١٩٦٦، ويشمل إعلان المجلس حول صحافة دفتر الشيكات الذى أصدره المجلس عام ١٩٦٦، وبعض التعديلات التى أدخلت على هذا الإعلان، ثم الإعلان الذى أصدره المجلس عام ١٩٧٦ حول حملية حق الإنسان فى الخصوصية، أما الشىء الجديد فى هذا الإعلان فهو بعض التوجيهات والارشادات الموجهة للصحفيين الذين يقومون بتغطية شئون المال والمحررين الاقتصاديين. وسوف نعالج هذه الإعلانات الثلاثة ببعض التفصيل.

أ ـ إعلان المجلس حول صحافة دفتر الشيكات:

برزت ما سمى بصحافة دفتر الشيكات كنتيجة لزيادة المنافسة بين الصحف للحصول على قصص أو اعترافات بعض المجرمين أو مذكراتهم أو مذكرات الاشخاص الذين يرتبطون بهم. وكانت جريدة الصنداى ميرور قد قامت بشراء مذكرات الجاسوس وليام فازال عام ١٩٦٢ بمبلغ كبير، وقد شكلت عقب ذلك لجنة برئاسة لورد راد كليف لبحث هذه القضية، وأدان هارولد ويلسون الذى كان زعيما للمعارضة فى ذلك الوقت الصحافة لقيامها بشراء مذكرات المجرمين بمبالغ مالية كبيرة، ثم قامت جريدة نيوز أوف ذا ورلد بشراء مذكرات كريستين كيلر عام ١٩٦٤ بمبلغ ٢٣ ألف جنيه، وقد تضمنت هذه المذكرات الكثير من التفاصيل الجنسية التى وصفها مجلس الصحافة بأنها تدمر الأخلاق، وأن نشرها يمثل إساءة للمصلحة العامة، وأن الجريدة قامت باستغلال الجنس من أجل تحقيق مصلحة تجارية.

وفى عام ١٩٦٦ ونتيجة لما قرره أحد الشهود فى قضية اغتيال أنه كان يتلقى مبالغ اسبوعية من إحدى الصحف طبقا لعقد أبرم معه لنشر المعلومات التى يدلى بها، مما أدى إلى قيام النائب العام بالتهديد بأن تتخذ الحكومة إجراء حاسما ضد الصحف إذا لم تلتزم بالنظام العام.

ونتيجة لذلك فقد قام مجلس الصحافة ببحث هذه المشكلة، وقام بإجراء مشاورات مع رؤساء تحرير الصحف، وبناء على هذه المشاورات أصدر إعلان مبادىء تضمن ما يلى:

١ ـ يحظر على أية صحيفة أن تدفع أية مبالغ، أو تقدم أية وعود بدفع أية مبالغ للشهود المعروفين أو المحتملين فى أية قضية جنائية من أجل نشر معلومات حول هذه القضية حتى تنتهى إجراءات المحاكمة.

٢ ـ يحظر على أية جريدة القيام باستجواب أى شاهد فى قضية جنائية حول موضوع شهادته حتى تنتهى إجراءات المحاكمة.

٣ ـ يحظر على أية صحيفة دفع أية مبالغ لأى أشخاص مشتركين فى جريمة أو قضايا سوء سلوك، وذلك مالم تتطلب المصلحة العامة ذلك(٢٣).

ويلاحظ هنا أن الإعلان قد جاء ضعيفا إلى حد كبير، وأنه سمح للصحف باستخدام الأموال لشراء المذكرات بحجة المصلحة العامة، كما أن الصحف لم تلتزم بهذا الإعلان، ومضت فى ممارستها بشراء مذكرات المجرمين وأقاربهم والشهود فى القضايا الجنائية، وركزت فى ذلك على المذكرات ذات الطابع الجنسى فى سباقها من أجل زيادة التوزيع، وكان من أخطر هذه الممارسات قيام جريدة الصنداى تلجراف عام ١٩٧٨ بتوقيع عقد مع الشاهد الرئيسى فى محاكمة جيرمى ثورب، فقد دفعت الصنداى تلجراف لهذا الشاهد ٢٥ ألف جنيه، ونص العقد على أن تلتزم الجريدة بدفع ٢٥ ألف جنيه أخرى للشاهد إذا أدين ثورب، وقد حطم اكتشاف هذه الحقيقة شهادة هذا الشاهد فى المحكمة.

وبعد عام واحد من قضية ثورب تم القبض على بيتر سوتكليف متهما باغتيال ١٣ امرأة، وقامت الصحف القومية بتقديم عروض مالية كبيرة للأشخاص الذين سوف يستدعون لأداء الشهادة وعلى الأقل فهناك ثلاث صحف قومية هى الديلى ميل والاوبزرفر ونيوز زوف ذا ورلد اشتركت فى ذلك.

ونتيجة لكل ذلك فقد تقدم بعض أعضاء البرلمان بمشروعات قوانين لحظر صحافة دفتر الشيكات، وقال عضو البرلمان فرانك آلون أنه سوف يطلب من وزارة الداخلية التقدم بتشريع إلى البرلمان لفرض حظر قانونى على أية مبالغ تدفع للمجرمين أو المرتبطين بهم أو الشهود من جانب وسائل الإعلام، ثم هدد وكيل وزارة الداخلية بإصدار تشريع لحظر صحافة دفتر الشيكات.

وقد أعلن المجلس رفضه إصدار تشريع لحظر صحافة دفتر الشيكات، وقام بإجراء بحث حول سلوك الصحافة فى قضية سوتكليف، وقد أوضح المجلس فى بحثه صحة الاتهامات الموجهة إلى الصحف وأنها قد تسابقت لتغطية هذا الحدث، والحصول على مذكرات أقارب هذا السفاح، أو الشهود فى القضية، وذلك بدفع مبالغ طائلة لشراء المذكرات والصور، وهو ما يتعارض مع إعلان مجلس الصحافة بإدانة ممارسات

صحافة دفتر الشيكات، ويهدد بتحويل الجرائم إلى مصدر للأموال يمكن أن يستفيد منها المجرمون وأقاربهم(٢٤).

ويرى روبرتسون أن قضية سوتكليف كانت اختبارا قاسيا لمصداقية مجلس الصحافة كبديل لوضع التشريعات القانونية، فالبحث الذى أجراه فى قضية سوتكليف انتقد الصحافة القومية بقسوة لكن استنتاجاته لم تكن مقبولة من الصحافة، من حيث المبدأ، وغير مؤثرة فى التطبيق العملى.

وعقب هذا البحث الذى أجراه فى قضية سوتكليف قام مجلس الصحافة بتوسيع إعلانه حول حظر صحافة دفتر الشيكات فى عام ١٩٨٣، وقد أضاف فى إعلانه الجديد أنه مع الاعتراف بأهمية نشر المعلومات والصور التى يتم الحصول عليها من أقارب المجرمين أو الأشخاص الذين كانوا على علاقة بهم، وأنها يمكن أن تكون مبررة فى بعض الحالات من أجل تحقيق المصلحة العامة، وأن رئيس التحرير يمكن أن يدافع عن نفسه بأنه كان من المستحيل الحصول على هذه المعلومات دون دفع مبالغ لهؤلاء الأشخاص، ولكن المجلس يقرر أنه من الخطأ أن يحقق المجرم أية فوائد من جريمته، كما أنه من الخطأ أن يحصل المرتبطون بالمجرم على أية مبالغ مالية عن طريق التجارة بهذا الارتباط، ولذلك يحظر على الصحف أن تدفع أية مبالغ لأى شخص على علاقة بالمجرم للحصول على المعلومات ويشمل ذلك الأسرة، الأصدقاء، الجيران، الزملاء ـ سواء بشكل مباشر أو غير مباشر(٢٥).

ولكن هل أثر إعلان المجلس على الصحف، أو هل التزمت الصحف بهذا الإعلان؟ عقب صدور هذا الإعلان الجديد عام ١٩٨٣ قامت الصحف بشراء المعلومات والصور عن اندرونيلسون وهو سفاح ارتكب عددا من جرائم القتل الجماعية عام ١٩٨٣، كما قامت جريدة الصن بشراء مذكرات أحد المجرمين فى عام ١٩٨٥، وبذلك فإن الصحف قد استمرت فى كسر إعلان مجلس الصحافة بحظر صحافة دفتر الشيكات وعدم الالتزام به.

يضاف إلى ذلك أن المجلس يتمسك بإعطاء مبرر للصحف للقيام بمثل هذه الممارسات، بإدعاء أن ذلك قد تم لتحقيق مصلحة عامة، وفى الحقيقة فإن كل

عمليات شراء المذكرات والشهادات منذ عام ١٩٦٢ كانت تدور بشكل أساسى حول قضايا الانحراف الجنسى، والمذكرات التى تشمل تفاصيل جنسية مثيرة، وعلى ذلك فليست هناك مصلحة عامة تبرر نشر مثل هذه الموضوعات ودفع مبالغ كبيرة للمجرمين والمرتبطين بهم للحصول عليها، يضاف إلى ذلك أن مثل هذه الممارسات تساعد على أن تصبح الصحافة مصدر يحصل منه المجرمون وأقاربهم على الأموال، مما يؤدى إلى مكافأة المجرمين على ما ارتكبوه من جرائم.

صحيح أنه يمكن أن نجد بعض الحالات التى يكون هناك مصلحة عامة مشروعة فى نشرها، وأن دفع الأموال هو الوسيلة الوحيدة للحصول على المعلومات، ولكن مع ذلك فإن الأضرار التى يمكن أن تنشأ عن مثل هذه الممارسات أكبر بكثير من أية مصلحة عامة يمكن أن تتحقق من ورائها.

ب ـ إعلان المجلس حول حق الإنسان فى الخصوصية:

كان انتهاك الصحف لحق الإنسان فى الخصوصية من أهم الجوانب التى أدت إلى تزايد النقد الموجه للصحافة من ناحية، ولمجلس الصحافة من ناحية أخرى، فقد أشارت اللجنة الملكية عام ١٩٧٧ إلى أن الطريقة التى تعامل بها الصحف القومية حق الخصوصية هى أسوأ جوانب الأداء الصحفى. وقد ظل المجلس يؤكد على أن احكامه توفر حماية لحق الإنسان فى الخصوصية وتطور ما يسمى بقانون الحالة فى هذه القضية، وأنه لا يمكن التوصل إلى تعريف مرضى لحق الانسان فى الخصوصية، وأنه لا يمكن حمايته بقانون، وبالتالى فإن أية محاولة لإصدار قانون حماية حق الإنسان فى الخصوصية هو ضد المصلحة العامة.

ويؤيد وجهة نظر مجلس الصحافة بعض الكتاب، حيث يرى تشارلز وينتور أن مجلس الصحافة بأحكامه المتوالية يوفر حماية لحق الإنسان فى الخصوصية أكثر من تلك التى يوفرها القانون الأمريكى الذى يوفر حماية لحق الإنسان فى الخصوصية ضد استخدام أجهزة التصنت الألكترونية فقط، وهو ما دعا الكثير من الهيئات المهتمة بهذا الموضوع فى الولايات المتحدة إلى أن تطالب بإنشاء مجلس للصحافة على غرار مجلس الصحافة البريطانى(٢٦).

وقد أصدر مجلس الصحافة فى أبريل ١٩٧٦ إعلان مبادىء حول حق الإنسان فى الخصوصية يشمل المبادىء التالية:

١ ـ إن نشر معلومات عن الحياة الخاصة للأفراد بدون رضائهم هو أمر لا يمكن قبوله إلا إذا كان هناك مصلحة عامة مشروعة تفوق فى أهميتها حق الخصوصية.

٢ ـ إن المسئولية تقع على رؤساء التحرير فى التأكد من أن البحث فى المسائل التى تؤثر على الحياة الخاصة يمكن تنفيذه ونشره فقط فى حالة اقتناع رئيس التحرير بأن هناك مصلحة عامة مشروعة فى هذه المسائل، ولا يمكن الاعتراف بحق الحياة الخاصة فى حالة رضى الشخص واقتناعه بإعطاء معلومات للصحف عن حياته الخاصة.

٣ ـ إن المصلحة العامة التى يمكن الاعتماد عليها كمبرر لنشر المعلومات حول الحياة الخاصة للأفراد يجب أن تكون مقبولة ومشروعة ولا تعنى فقط حب الاستطلاع، ومع ذلك فإنه يمكن التفريق بين الفرد العادى الذى من حقه الاحتفاظ بسرية حياته الخاصة، وبين الشخص العام الذى تؤثر المسائل المتعلقة بحياته الخاصة على المنصب الذى يحتله، أو على أدائه فى هذا المنصب، أو على ثقة الجمهور به.

٤ ـ إن التدخل فى الحياة الخاصة للمواطنين باستخدام وسائل التصوير والوسائل الالكترونية الحديثة لا يمكن تبريرها إلا عندما يكون نشر المعلومات أو الصور الناتجة عن ذلك يخدم مصلحة عامة، وأنه ليس هناك وسيلة أخرى عملية للحصول على هذه المعلومات أو تأكيدها سوى هذه الوسيلة.

٥ ـ إن الصحفيين يجب أن لا يسببوا أى أذى أو ضرر للآخرين بنشر معلومات تتعلق بحياتهم الخاصة أو خلال عملية الحصول على هذه المعلومات أو الصور إذا لم يكن واضحا أن نشر هذه المعلومات يخدم مصلحة عامة مشروعة.

٦ ـ إن رؤساء التحرير مسئولون عن الأعمال التى يقوم بها الصحفيون العاملون فى

صحفهم، ولابد أن يتحملوا مسئوليتهم فى التأكد من أن الصحفيين العاملين معهم على معرفة كافية بحق الإنسان للمشروع فى حماية حياته الخاصة(٢٧).

وقال مجلس الصحافة: إن هذا الإعلان كاف للمحافظة على المناخ الذى يجعل الصحفيين حريصين على احترام حق الإنسان فى حماية حياته الخاصة، وأن المجلس سوف يستمر فى وضع والمحافظة على المعايير الأخلاقية للصحافة، وفى إدانة أية ممارسات غير مرغوب فيها، وأنه من خلال مشاورات مجلس الصحافة مع رؤساء التحرير أبدى هؤلاء قبولهم لتحمل المسئولية فى إيجاد التوازن بين حق الإنسان فى حماية حياته الخاصة وحق الجماهير فى المعرفة.

ولكن من الواضح أن هذه الإعلان لم يكن له سوى تأثير ضئيل على الصحف، فقد استمر النقد الموجه إلى الصحافة يتصاعد عقب صدور هذا الإعلان، واستمرت المشروعات تقدم إلى البرلمان حول حماية الحق فى الخصوصية، وقد سبق أن أشرنا إلى النتائج التى توصلت إليها لجنة كالكوت التى قدمت تقريرها فى ٢١ يونيو ١٩٩٠ وأنها قد أدانت الصحافة لانتهاكها حرمة الحياة الخاصة للمواطنين، كما وجهت انتقادات حادة لمجلس الصحافة وأكدت أنه قد فشل فى حماية الحياة الخاصة للمواطنين(٢٨).

وهددت لجنة كالكوت بإصدار تشريع لحماية حق الخصوصية إذا فشلت الصحافة فى تنظيم نفسها.

جـ ـ إعلان المجلس حول الشئون المالية:

تصاعدت خلال أواخر السبعينات الانتقادات الموجهة إلى الصحفيين الاقتصاديين، والذين يقومون بتغطية الشئون المالية بأنهم يستخدمون المعلومات التى يحصلون عليها لتحقيق مصالحهم الخاصة، وكانت الحكومة قد شكلت لجنة برئاسة جاور لبحث هذا الموضوع، وقد اقترحت هذه الجنة فى تقريرها أن يتم إخضاع الصحفيين الذين يكتبون عن شئون المال والاقتصاد للتنظيم الذى يخضع له المستشارون الماليون للحكومة، وقد أعلنت الحكومة أنها قد أعدت مشروع قانون لذلك(٢٩).

نتيجة لذلك فقد شكل مجلس الصحافة لجنة لإجراء مشاورات مع رؤساء تحرير الصحف، لصياغة إعلان مبادىء وإرشادات تتعلق بسلوك الصحفيين الاقتصاديين، وقد صدر بالفعل هذا الإعلان حيث نص على إن الصحفيين يجب ألا يدخلوا فى صفقات مالية يخجلون من إعلانها للجمهور، ثم أضاف أربعة مبادىء أخرى هى:

١ ـ إنه من غير المرغوب فيه بالنسبة للسلوك المهنى للصحفيين الاقتصاديين أن يكونوا موضع تنظيم قانونى خاص أو تنظيم حكومى والمجلس يعتقد أن هناك التزامات أخلاقية وقيود يجب أن تكون مقبولة بشكل اختيارى من جانب الصحفيين الذى يكتبون أو يتناولون مسائل مالية فى الصحف التى يعملون فيها.

٢ ـ إن الصحفيين يجب ألا يستخدموا لمصلحتهم الخاصة أو لتحقيق أرباح خاصة أية معلومات حصلوا عليها عن طريق مهنتهم وكنتيجة لمهام وظيفتهم قبل نشرهم لهذه المعلومات.

٣ ـ إن الصحفيين الاقتصاديين يجب ألا يتناولوا فى كتاباتهم مصالح أو شركات لهم أو لأقاربهم مصالح مالية أو أسهم فيها بدون الكشف عن مصالحهم فى هذه المؤسسات أو الأسهم التى يمتلكونها، كما أن الصحفيين يجب ألا يشتروا أو يبيعوا سواء بشكل مباشر أو من خلال وكلاء أسهما أو مصالح فى مؤسسات كتبوا عنها قبل ذلك، أو ينوون الكتابة عنها فى المستقبل القريب.

٤ ـ إن الصحفيين الاقتصاديين يجب ألا يضاربوا لشراء وبيع الأسهم والسندات خلال فترات قصيرة، كما يجب ألا يبيعوا أو يشتروا أسهما أو سندات يمتلكون عنها معلومات بحكم مهنتهم ولم ينشروها، إذا كانت هذه المعلومات يمكن أن تؤثر على أسعار الأسهم والسندات، ولا أن يقوموا بإعطاء هذه المعلومات لآخرين.

٥ ـ إن مجلس الصحافة يعترف ويرحب بالتأييد العام الذى تلقاه من رؤساء التحرير والصحفيين لروح هذا الإعلان، كما يعترف أيضا بأن الصحف قد طالبت بزيادة الالتزامات الواردة فى هذا الإعلان بالنص على حظر امتلاك الصحفيين

الاقتصاديين لأى اسهم أو سندات على الإطلاق.

ولكن يلاحظ أن صدور هذا الإعلان لم يؤثر بشكل كبير على استغلال الصحفيين الاقتصاديين للمعلومات التى يحصلون عليها لتحقيق مصالحهم الخاصة، حيث ظل النقد يوجه إلى هذه الممارسات، ففى عام ١٩٨٥ أوصت لجنة برلمانية ضمت أعضاء من كل الأحزاب بأن يقوم الصحفيون بتسجيل أو بالكشف عن مصالحهم التجارية حتى يمكن منع اساءة استخدام المعلومات التى يحصلون عليها بحكم عملهم، واطلاعهم على أوراق البرلمان، وقالت هذه اللجنة: إن بعض الصحفيين قد استخدم هذه المعلومات لمصلحته(٣٠).

كما أن إعلانات المبادىء هذه لا توفر بديلا كافيا لميثاق شرف صحفى شامل يعالج الجوانب المختلفة للأخلاقيات المهنية، ويحدد المعايير المهنية التى يجب أن تلتزم بها الصحافة، وفى الحقيقة أن مجلس الصحافة بإصراره على عدم إصدار مثل هذا الميثاق يعرض نفسه للنقد المتوصل من ناحية، ويهدر من ناحية أخرى المبادىء التى تضمنتها أحكامه منذ عام ١٩٥٤ حتى عام ١٩٨٩، فهذه الأحكام قد تضمنت مبادىء يمكنها بالفعل أن تشكل دستورا مهنيا وأخلاقيا للصحافة البريطانية.

وقد قمت بمراجعة أحكام المجلس خلال الفترة من ١٩٥٤ حتى عام ١٩٨٩، وقد أوضح تحليل هذه الأحكام ما يلى:

إن مجلس الصحافة قد حاول من خلال هذه الأحكام إرساء قواعد ومبادىء توضح مسئولية الصحافة تجاه المجتمع، ومن هذه المبادىء.

١ ـ العرض الدقيق للأنباء بشكل لا يؤدى إلى تضليل القارىء.

٢ ـ الفصل الدقيق بين الخبر والرأى.

٣ ـ ضرورة عدم التمييز بين الأحزاب فى عرض الأنباء، حيث اعتبر المجلس أن استخدام لقب مستر قبل اسم أحد قادة الاحزاب السياسية، وعدم استخدام هذا اللقب قبل اسم أحد قادة حزب آخر هو تمييز غير مقبول وغير عادل.

٤ ـ إن الصحافة ملتزمة أمام الشعب بأن تقدم له الحقائق الكاملة عن الأحداث الجارية بما يحقق حق الجماهير فى المعرفة.

٥ ـ ضرورة مراعاة العدالة والتوازن فى عرض الأنباء والمعلومات.

٦ ـ ضرورة احترام الصحافة لحق المواطن العادى فى التمتع بحياته الخاصة، وعدم استخدام الوسائل غير الشرعية فى الحصول على المعلومات، إلا إذا كانت هناك مصلحة عامة مشروعة تبرر ذلك.

٧ ـ عدم نشر الأسماء الكاملة للمتهمين فى بعض القضايا الاخلاقية، بما يمكن أن يضر بسمعة أسرهم.

٨ ـ ضرورة العرض الدقيق والأمين لرسائل القراء، وعدم تشويه هذه الآراء.

٩ ـ الفصل الدقيق بين الإعلان والمواد التحريرية، والتمييز بينهما بحيث لا يؤدى الخلط بينهما إلى تضليل القارىء.

١٠ـ ضرورة التأكد من صحة الإعلانات المنشورة، وعدم نشر الإعلانات التى يثور الشك فى صحة ما تحتوى عليه من معلومات.

هناك أيضا معايير مهنية أخرى يمكن استنباطها من خلال أحكام المجلس، وعلى ذلك فإن هذه الأحكام يمكن أن تشكل أساسا مقبولا لميثاق شرف صحفى، وكانت اللجنة التى شكلها مجلس الصحافة عام ١٩٨٩ لمراجعة دور ووظيفة المجلس قد أعدت مشروع ميثاق تضمن إعلانات المبادىء السابقة بالإضافة إلى بعض المبادىء التى أوضحها تحليلنا لأحكام المجلس، وتضمن هذا الميثاق أيضا إلزام الصحف باحترام حق الرد، وعدم نشر ما يمكن أن يؤدى إلى إثارة التفرقة العنصرية على أساس العرق أو اللون، واحترام مبدأ عدم الكشف عن المصادر الصحفية (٣١)، إلا أن المجلس لم يعلن تبنيه لمشروع هذا الميثاق.

ومن هنا يتضح أن أداء المجلس لهذه الوظيفة لم يكن بالشكل الذى يحقق المطالب المجتمعية، والعلاقة المتوازنة بين الصحافة والمجتمع، وينهى الحاجة إلى التشريعات، وإذا كان للمجلس أن يقوم بهذا الدور فإنه لابد أن يصيغ من خلال إعادة دراسة أحكامه ميثاق شرف صحفى شامل ومتكامل ويغطى المعايير المهنية التى يجب أن تلتزم بها الصحافة.

كما يقوم بمراقبة التزام الصحافة بهذه المعايير، وفى الوقت نفسه لابد أن يساهم فى جعل هذه المعايير جزءا من حياة الصحفى عن طريق برامج التدريب والتعليم.

ثالثا: بحث الشكاوى

أشرنا فيما سبق إلى أن قوانين القذف يمكن أن تحمى سمعة الأغنياء فقط الذين يستطيعون توفير الأموال اللازمة لرفع القضايا، أما الفقراء الذين لا يمكنهم رفع هذه القضايا وتحمل تكاليفها فإنهم لايستطيعون الاستفادة من هذه القوانين، نتيجة لعدم أمتداد نظام المعونات القضائية إلى قضايا القذف.

لذلك تأتى وظيفة مجلس الصحافة فى نظر شكاوى الجمهور باعتبارها تمثل البديل الوحيد أمام الفقراء، والتى يمكن أن توفر نوعا من العلاج لما تنشره الصحف، ويمثل مساسا بسمعة هؤلاء الأفراد، بالرغم من أن الأمر يتحول إلى نوع من التفرقة البغيضة بين الأغنياء الذين يستطيعون الحصول على تعويضات باهظة من الصحف فى حالة نشر مايمسهم بالرغم من أن ذلك فى الكثير من الأحيان يأتى كنتيجة لواجب الصحافة فى تحقيق المصلحة العامة، وبين الفقراء الذين لايحصلون من أحكام مجلس الصحافة على أكثر من الإدانة للصحيفة. وبالتالى فإنه لإعطاء الكفاءة لوظيفة مجلس الصحافة فى نظر الشكاوى كان لابد من إلغاء قوانين القذف، وأن يناط بهذا المجلس مسئولية توفير العلاج السريع لما ينشأ عن النشر من أخطاء وبشكل متساو بين الأغنياء والفقراء.

ولكن هل مثل مجلس الصحافة بديلا مقبولا أمام الفقراء، وهل استطاع أن يوفر لهم الحماية الكافية؟ وكيف يتعامل مجلس الصحافة مع الشكاوي المقدمة اليه؟

يقوم المجلس بإرسال الشكوى التى يتلقاها إلى رئيس تحرير الصحيفة الموجهة ضدها الشكوى، فإذا لم يقم رئيس تحرير الصحيفة بعمل يرضى الشاكى، فإن رئيس مجلس الصحافة يقوم بدعوة الشاكى إلى حضور إجراءات المصالحة، وهى محاولة لحل المسألة بشكل ودى باتفاق يعقد بين الشاكى والصحيفة. وإذا فشلت إجراءات المصالحة تقوم إدارة المجلس ببحث الشكوى، حيث يطلب من الشاكى توضيح، أو تقديم الشهادات والأدلة على الإساءة الموجهة إليه، أو إلى المعايير الصحفية من جانب الصحيفة، ثم يتم دعوة رئيس التحرير للرد على ذلك، ثم توضع الشكوى والشهادات المقدمة فيها أمام اجتماع لجنة الشكاوى، فإذا رأت

اللجنة أن بحث الشكوى يحتاج إلى المزيد من الشهادات فإنها تقوم بدعوة الشاكى، وممثل عن الصحيفة لسماع شهاداتهما، وبناء على ذلك تضع اللجنة مشروع الحكم في الشكوى حيث يعرض علي اجتماع المجلس بكامل هيئته، ويمكن للمجلس أن يعيد مشروع الحكم في الشكوي إلي لجنة الشكاوي لإعادة بحثها وتقديم المزيد من الشهادات، ويمكن أن يوافق عليها مع أو بدون تعديل، وعندما تتم موافقة المجلس علي الحكم في الشكوي المقدمة إليه يرسل الحكم إلي كلا الطرفين (الشاكي والصحيفة) قبل نشره بوقت قصير، ويمكن لأحد الطرفين أن يعترض علي قرار المجلس، وفي هذه الحالة يؤجل نشر الحكم حتي يتم بحث الاعتراضات الموجهة إلي الحكم من أحد الطرفين(٣٢).

ولا شك أن هذه الإجراءات تأخذ وقتا طويلا مما يجعل هناك مسافة زمنية طويلة تفصل ما بين المادة محور الشكوي، والحكم الصادر فيها مما يجعل هذا الحكم عديم التأثير، إذ إنه يكون قد صدر بعد وقت طويل من قراءة الناس لها، وقد وجهت الكثير من الانتقادات لبطء إجراءات المجلس كان أعنفها النقد الذي وجهه الاتحاد القومي للصحفيين عند انسحابه من المجلس عام ١٩٨٠.

وهناك أيضا إجراء آخر كان محور نقد عام هو أن المجلس يطلب من الشاكي قبل بحث الشكوي توقيع وثيقة تنازل عن حقوقه القانونية قبل الجريدة مقابل بحث الشكوي والحكم فيها، ويعرف هذا الإجراء بـ Legal Waiver، ويقوم المجلس بإرسال هذه الوثيقة إلي ملاك الصحيفة ورئيس التحرير في مقابل أن يتعاون ملاك الجريدة ورئيس التحرير مع المجلس بنشر حكمه الصادر في الشكوي، وفى الحقيقة فإن الكثير من الشاكين يرفضون هذا الإجراء.

وكانت اللجنة الملكية الثالثة ١٩٧٧ قد وجهت نقدا عنيفا إلي هذا الإجراء، حيث قالت: إن إصرار المجلس علي أن يتخلي الشاكي عن حقوقه القانونية قبل الصحيفة قبل بحث شكواه يعطي الانطباع بأن المجلس مهتم بشكل أكثر بحماية الصحافة من الجمهور أكثر من وضع المعايير لسلوك الصحافة طبقا لمصالح الجمهور(٣٣).

وقد دافع المجلس عن هذا الإجراء بأن رؤساء تحرير الصحف ليس من المتوقع أن يتعاونوا مع المجلس بنشر أحكامه مالم يحصلوا علي تأكيد بأن الشهادات التي يقدمونها إلي المجلس لن تستخدم ضدهم في المحكمة، وأن حكم المجلس لن يدمر دفاع الجريدة أمام المحكمة، وأنه بدون هذا الإجراء يمكن أن تتعرض الصحيفة لمحاكمة مزدوجة.

ويعارض روبرتسون هذا الدفاع حيث يري إن المجلس في بحثه للشكوى إنما يحكم بتعارض المادة المنشورة مع المعايير المهنية والأخلاقية أما الجانب القانوني فإنه لا يحكم فيه ولا يتضمن حكمه عقوبات أو تعويض للشاكي، كما أن الخوف من استخدام حكم المجلس علي الجريدة فى المحكمة هو خوف مبالغ فيه، لكن روبرتسون يعود فيرى أن هناك مبررا قويا لذلك هو أن الجريدة يمكنها أن تكشف للمجلس عن مصدر معلوماتها ثقة فيه، لكنها لا يمكنها أن تكشف عن هذا المصدر أمام المحكمة، وفى هذه الحالات يمكن أن يكون هذا الأمر مبرراً.

هناك أيضاً نقطة أخري تبرر هذا الإجراء هي أن المجلس غير محمي بالامتياز الذى يغطى الهيئات العامة، وبالتالي فإن ما يقال في اجتماعاته لا يتم حمايته من الاجراءات القضائية، وعلى ذلك فإن ما يقال فى اجتماعاته بالإضافة إلى أحكامه يمكن أن تستخدم لادانة الصحف فى قضايا القذف، وبالتالى يكون نظر الشكوى أمام المجلس مقدمة لرفع قضية قذف أمام المحكمة يستخدم فيها حكم المجلس بالإضافة إلى دفاع الصحيفة أمامه لإدانة الجريدة فى المحكمة.

وعلى ذلك فإن المبررات التى يطرحها المجلس لهذا الإجراء هى مبررات معقولة إلى حد كبير، والحل ليس فى إلغاء هذا الإجراء بل في إلغاء مبرراته، أو بمعنى آخر يكمن فى الغاء قوانين القذف التى أصبحت لا تحمى سوى الأغنياء على حساب حرية الصحافة وحرية الجماهير فى المعرفة.

هناك أيضا نقطة أخرى تثير الكثير من النقد الموجه إلى مجلس الصحافة، هى أن المجلس يعقد جلساته بشكل سرى، هذا بينما يرى الكثير من الكتاب ضرورة أن تكون هذه الجلسات علنية ومفتوحة للجمهور.

لكن مجلس الصحافة يدافع عن هذا الإجراء بأن المجلس غير محمى بالامتياز النوعى الذى يشمل الهيئات العامة، وبالتالى فإنه لا يستطيع أن يعقد جلساته بشكل علنى، ذلك أن ما يقال فى هذه الاجتماعات يمكن أن يستخدم فى الإجراءات القضائية، ويمكن تحويله إلى قضايا قذف، وبالتالى فإن المجلس لابد أن يعقد جلساته بشكل سرى حتى يكون كل شاهد أو شاكى أو عضو فى المجلس حرا فى إبداء آرائه. ويترك للمجلس إمكانية الكشف عن المعلومات التى يرى أنها مناسبة للكشف عنها للجمهور.

سلطات مجلس الصحافة :

لا يملك مجلس الصحافة أن يوقع أية عقوبات على الصحف أو الصحفيين والعقوبة الوحيدة التى يستطيع أن يصدرها فى أحكامه هى إدانة الصحيفة، وعلى ذلك فإن روبرتسون يرى أن مجلس الصحافة يتمتع بوضع غير مريح فى الصراع بين الجمهور والصحافة فهو يقلل سلطات المحاكم أو الالتزامات التعاقدية التى تحمى وضع المحاكم، وهو يستمع إلى شهادات ويسجل أحكاما تهدف إلى تسوية نزاع بين طرفين متعارضين، وهو كهيئة خاصة ليس مرتبطا بقانون، ولا ترفع الأحكام الصادرة عنه إلى محكمة أعلى، وفى الوقت نفسه فإنه يحمى مصالح ملاك الصحف الذين يمولونه لأنه يوفر مخرجا لبعض شكاوى الجمهور التى يمكن أن تقدم إلى المحكمة، فمعظم الشكاوى التى أصدر المجلس أحكامه فيها يمكن أن تتضمن جرائم قذف، وفى مثل هذه الحالات فإنه يعمل كبديل للمحاكم، مع أنه يفتقد القوة القانونية التى تمكنه من تقدير أى تعويض للشاكى، ولا يملك حتى ضمان نشر أحكامه فى الصحف، وهذا يجعله بديلا ضعيفا، ومع ذلك فإنه نظرا لأن الإجراءات القانونية لرفع دعوي قضائية فى حالات القذف غير متاحة للجميع، فإن المجلس يمكن أن يعمل كمحكمة للقذف بالنسبة للأشخاص الفقراء الذين لا يستطيعون رفع دعاوى أمام المحكمة[٣٤].

ويعترف سير زيلمان كوين رئيس مجلس الصحافة عام ١٩٨٤ بأن أهم الانتقادات الموجهة إلى مجلس الصحافة هى أنه نمر بدون أنياب Toothless

tiger أي أنه مجلس بدون سلطات، وأنه فى كثير من الأحيان لا يستطيع حتي أن يلزم الصحف بنشر أحكامه التى تدينها، وأنه كثيرا ما تتجاهل الصحف هذه الأحكام.

وكانت اللجنة الملكية الثالثة ١٩٧٤ - ١٩٧٧ قد طالبت بأن يكون للمجلس سلطات أكبر على الصحف منها الزام الصحف بنشر أحكامه فى الصفحة الأولى أو على الأقل بنفس الابراز الذى نشرت به المادة محور الشكوى، كما قدمت الكثير من الاقتراحات بأن يصدر مجلس الصحافة قرارا ينص على حق الرد ويلزم الجريدة بأن تخصص مساحة مناسبة لهؤلاء الذين انتقدتهم بشكل غير دقيق، وقدمت اقتراحات أخرى أكثر تطرفا منها أن يكون للمجلس سلطة فرض غرامات على الصحف أو تقدير تعويضات للشاكين، أما أعنف هذه الاقتراحات فقد جاءت عام ١٩٥٦، حيث قدم لورد سيلبورن مشروع قانون إلى مجلس العموم بأن يعطى لمجلس الصحافة سلطة التحكم فى إصدار الصحف من خلال ضرورة الحصول على ترخيص منه لإصدار الصحف.

ويلاحظ أن مجلس الصحافة قد رفض ومنذ إنشائه تلك الاقتراحات، ورفض أن يعطى أية سلطة تزيد على إصدار الإدانة فى الشكاوى المقدمة إليه، وقد بنى مجلس الصحافة معارضته لهذه الاقتراحات على أن امتلاك المجلس لسلطات على الصحافة يخرجه عن طبيعته كجهاز اختيارى نشأ من خلال مبدأ التنظيم الذاتى للمهنة، وأن حرية التعبير أساسية ومهمة لدرجة أن أى تحكم أو إكراه هو فى حد ذاته خطير جداً، وأن السلطة الأخلاقية لمجلس الصحافة كافية، فاقتناع صاحب الجريدة بنشر حكم لمجلس الصحافة فى جريدته يدين هذه الجريدة هو فى حد ذاته عقوبة قوية(٣٥).

ولا شك أن المبررات التى يطرحها مجلس الصحافة فى رده على المطالبين بإعطائه سلطات على الصحافة أكثر من الإدانة فى الشكاوى المقدمة إليه هى مبررات منطقية ومعقولة إلى حد كبير، فالمجلس جهاز اختيارى والهدف الأساسى من إنشائه هو إقامة علاقة متوازنة بين الصحافة والجمهور، وتنمية الاحساس

بالمسئولية الاجتماعية للصحافة، وعلى ذلك فامتلاك المجلس لسلطات أكبر من السلطة الأخلاقية تجعله فى النهاية عدوا للصحافة مثله فى ذلك مثل القانون أو السلطة، وبالتالى فإنه لا يستطيع فى ظل ذلك أن يحقق الهدف الأساسى من وجوده.

ولكن فى الوقت نفسه فإن المبررات التى يطرحها هؤلاء الذين يطالبون بإعطاء المجلس سلطات كبيرة على الصحافة مثل سلطة فرض الغرامات تبدو أيضاً معقولة، ذلك أن الغنى الذى يستطيع أن يرفع قضية قذف على صحيفة يمكنه أن يحصل عن طريق المحكمة على آلاف الجنيهات فى الوقت الذى لا يستطيع فيه الفقير الذى يلجأ إلى مجلس الصحافة أن يحصل على أكثر من إدانة المجلس للصحيفة، هذا إذا نجح فى اقناع المجلس بشكواه، يضاف إلى ذلك أن المجلس بالفعل يبدو ضعيف التأثير فى ظل عدم وجود أية سلطات حقيقة له على الصحافة.

وليس معنى ذلك أنه يمكن التوصل إلى حلول وسط، ولكن إصلاح وضع الصحافة البريطانية يتطلب حلولاً راديكالية منها ما يطالب به الكثير من الكتاب والصحفيين من إلغاء قوانين القذف فى مقابل إنشاء جهاز الامبودسمان.

والمشكلة الأخطر التى تعرقل دور مجلس الصحافة وتأثيره على الصحافة، هى أن الصحف كثيراً ما تتجاهل نشر أحكام المجلس، أو تنشرها بشكل محرف يخرجها عن معناها الحقيقى، أو تنشرها فى صفحاتها الداخلية بدون إبراز، ويعرض روبرتسون للكثير من الحالات التى تؤكد عدم احترام الصحف لأحكام المجلس، بل ونشرها بشكل محرف ومشوه يخرجها عن معناها، بل والهجوم عليها فى بعض الأحيان بشكل عنيف مثل حالة جريدة الصن التى أصدر المجلس حكما بإدانتها لنشرها تقريراً محرفاً عن مظاهرة قام بها السود فى لندن، وأكد حكم المجلس إن تقرير الصن قد اعتمد على المبالغة وتحريف الحقائق، وأنه يدمر الانسجام بين الأجناس المختلفة فى المجتمع، ولكن جريدة الصن خصصت صفحتها الأولى لشن هجوم عنيف على حكم المجلس، ثم أعادت نشر التقرير الذى أدانه المجلس، ونشرت الحكم بشكل مشوه يخرجه عن معناه الحقيقى فى صفحة داخلية.

وهناك الكثير من الحالات الأخرى التى رفضت فيها الصحف نشر أحكام المجلس، ولم يستطع المجلس أن يفعل شيئا سوى إدانة الصحف فى تقاريره لرفضها نشر أحكامه، كما أنه حتى تلك الصحف التى تنشر أحكامه فإنها لا تعطيها الإبراز الكافى.

وإذا كان مجلس الصحافة ينشر بشكل دائم البيان الذى أدلى به بعض الصحفيين ورؤساء التحرير إلى لجنة ينجر أنهم يخافون ويطيعون ويحترمون أحكامه، فإن هناك دراسة قد أجريت علي عينة من ٢٠٠ صحفياً حول تأثير مجلس الصحافة، وقد كشفت هذه الدراسة عن أن ٥٦٪ من هؤلاء الصحفيين يرون أن مجلس الصحافة ليس له أي تأثير علي عملهم، ورأي ٣٥٪ أن مجلس الصحافة له فوائد قليلة، وأن تأثيره قليل، كما رأي ٦٪ من حجم العينة أن للمجلس فائدة كبيرة، وأن تأثيره كبير، كما كشفت الدراسة أيضاً عن أن القليل من الصحفيين كانوا على وعى بأنشطة المجلس، وكان محررو الحوادث هم أكثر الصحفيين الذين كانوا على وعى بأنشطة المجلس، وتأثيره نظرا لما يصدره المجلس من أحكام تمسهم في معظم الأحيان[٣٦].

وإذا كانت هذه هى صورة مجلس الصحافة لدى الصحفيين، فما هو رأى الجمهور؟ لقد قام روبرتسون بإجراء دراسة على مجموعة من الذين تقدموا بشكاواهم إلى مجلس الصحافة، وحكم المجلس فى هذه الشكاوى بإدانة الصحف، وقد اشتملت هذه الدراسة على شهادات ٤٥ شاكيا، وقد بينت هذه الدراسة عدم رضى هؤلاء الشاكين عن إجراءات المجلس وأحكامه، وانتقدوا المجلس بشدة[٣٧].

ولا شك أن النقد الموجه إلى مجلس الصحافة بأنه متحيز للصحف على حساب الجمهور يجد الكثير من الأدلة على مصداقيته، فبالرغم من تزايد عدد الشكاوى التى تقدم إلى المجلس من الجمهور من الصحف فإن نسبة الشكاوى التى يحكم فيها المجلس بإدانة الصحف قليلة جدا، وتتراوح بين ٢,٧٪ عام ١٩٧٥، و٣,٢٪ عام ١٩٨٦. وعلى سبيل المثال ففى عام ١٩٨٦ قدمت إلى المجلس ١٤٤٤ شكوى، ولم يدن المجلس الصحف سوى فى ٤٧ شكوى فقط بنسبة ٣,٢٪، وقد

قال مجلس الصحافة فى ١٩٧٠ محاولا تفسير قلة عدد الشكاوى التى يحكم فيها بالإدانة بأن المجلس قد تلقى خلال هذا العام ٤٩٧ شكوى بزيادة ٣٠٪ عن العام السابق، لكن أحكام الإدانة التى أصدرها فى هذه القضايا كانت أقل من العام السابق، وذلك لأن سكرتارية المجلس قد قدمت إلى الشاكين معلومات عن قراراته السابقة فيما يتعلق بأحكام مشابهة، وأن ذلك قد أقنعهم بأن المجلس يقوم بخدمتهم، وأنه بذلك يقوم بخدمة الصحافة.

وبالتأكيد فإن هذا التفسير لا يمكن أن يقنع أحدا، ذلك أن من يتقدم بشكواه إلى المجلس غالبا ما يكون قد تعرض لأضرار من جراء النشر، وهو يريد أن يحصل على نوع من التعويض الأدبى من خلال حكم المجلس بإدانة الصحيفة، فهل يعود المجلس إلى أحكامه السابقة ليعطيه حكماً فى قضية مشابهة ليقنعه بأن المجلس يقوم بخدمته؟

وفي إطار ذلك كان من الطبيعى أن يتعرض مجلس الصحافة بشكل دائم للنقد، ولاتهامه بالتحيز للصحافة، كما أن المجلس لم ينجح فى تأمين وضمان حق الرد بالرغم من أنه قد أكد بشكل متكرر هذا المبدأ، وقد حدد رئيس المجلس هذا الحكم عام ١٩٨٢ بقوله : إن المجلس عبر سلسلة طويلة من القرارات قد أسس مبدأ عاما هو أن من حق أى فرد أو منظمة أو هيئة تتعرض لهجوم بشكل محدد من صحيفة أن يعطى الفرصة لنشر رد معقول فى مضمونه وحجمه.

ويعلق روبرتسون على ذلك بأنه لو أن هذا المبدأ قد طبق وأطيع بشكل دائم لما كان هناك حاجة لأن يكرر حزب العمال وعوده بأن يتقدم بتشريع إلى البرلمان لتقرير حق الرد، كما أن المجلس فى أحكامه المتكررة قد أكد أن حق الرد كما وصفه لا يطبق فى كل الحالات.

وكان من نتائج فشل مجلس الصحافة فى توفير حق الرد أن أصبح سن تشريع لتأكيد هذا الحق مطلبا متزايدا، وقد قدمت الكثير من المشروعات لهذا القانون من أعنفها مشروع فرانك آلون الذى سبق أن ناقشناه والذى يفرض على الجريدة التى ترفض نشر الرد غرامة ٤٠ ألف جنيه.

وهكذا فإن المجلس بتحيزه للصحافة قد فشل فى حمايتها ضد التشريع، بل جعل هناك مبررات للتدخل التشريعى، فسوف تظل هناك مشروعات تقدم إلى البرلمان مثل مشروع آلون إذا فشل مجلس الصحافة فى ضمان هذا الحق وتدعيمه، كما أنه سيظل التهديد مستمراً بإصدار قانون لحماية حق الإنسان فى الخصوصية، إذا لم يتخذ مجلس الصحافة موقفاً أكثر حسما لضمان هذا الحق وحمايته، كما أن المجلس سوف يظل معرضا للهجوم والنقد الشديد من كل الأطراف حتى من الصحفيين أنفسهم، إذا استمر فيه تحيزه للصحافة، وعدم إثبات استقلاليته عنها.

رابعاً : موقف مجلس الصحافة من مشكلة التركيز والاحتكار:

أوضحنا من قبل أن هذه المشكلة تعتبر أهم التهديدات لحرية الصحافة فى المملكة المتحدة، وقد انتقدت اللجنة الملكية للصحافة ١٩٦١ - ١٩٦٢ مجلس الصحافة بعنف، وقالت: إن هذا الجهاز لم يكن له فائدة كبيرة فيما يتعلق بالمشكلات الاقتصادية للصحافة لأنه قد قيد نفسه بمجرد تقديم تقرير إحصائى يتضمن جوانب مالية معينة لمهنة الصحافة، وأوصت اللجنة بتوسيع اختصاصات المجلس لبحث التغييرات فى ملكية الصحافة، وسيطرة ونمو الاحتكارات، وإعلان الحقائق الموثوق بها فى هذه المسائل فى تقاريره السنوية أو بتقرير خاص لهذا الغرض(٣٨).

نتيجة لذلك فقد تم إدخال الهدف الخامس على دستور المجلس، بحيث يكون من وظائفه بحث التطورات التى يمكن أن تؤدى إلى تزايد ظاهرة التركيز والاحتكار فى مجال ملكية الصحافة.

ومع ذلك فإن دور مجلس الصحافة فى مقاومة الاتجاه إلى التركيز والاحتكار فى الصحافة كان ضئيلاً إن لم يكن سلبيا، فقد عارض مجلس الصحافة التوصيات التى صدرت عن لجنة شاوكروس بإنشاء محكمة الاندماج والاحتكار، كما أنه عندما وضع قانون الاندماج والاحتكار عام ١٩٦٥ عارض مجلس الصحافة هذا القانون حيث اعتبر أنه أول قانون مخصص للصحافة فى بريطانيا، وأنه يمكن أن يعرض حرية الصحافة للخطر.

ولقد كان مجلس الصحافة سلبيا أمام تزايد الاحتكار والتركيز، حتى أنه طلبت لجنة الاحتكارات رأيه فى تحويل ملكية ٥ صحف عام ١٩٧٤ إلي الاسوشيتد نيوز بيبرز، فرد مجلس الصحافة بأنه لا يمتلك المعلومات الكافية لكي يقرر ما إذا كان التحويل يمكن أن يكون ضد المصلحة العامة. وعندما قام ميردوك بالتقدم لشراء التايمز والصنداى تايمز عام ١٩٨١ أصدر مجلس الصحافة بيانات طالب فيها بعرض الأمر على لجنة الاحتكارات، لكن البيان أشار إلى ضرورة أن يتم بحث اللجنة للأمر بصورة عاجلة على أساس أن هذه حالة طارئة تتعلق بمستقبل الصحيفتين، ويرى رويرتسون إن بيان مجلس الصحافة يدعم بذلك رؤية هؤلاء الذين لا يريدون أن يصل الأمر إلى لجنة الاحتكارات، وذلك بوصفه للأمر بأنه حالة ضرورة طارئة تتعلق بمستقبل الجريدة، إذ أن ذلك يعطى مبررا لوزير التجارة بعدم عرض الأمر على لجنة الاحتكارات.

كما أن مجلس الصحافة عند قيام تيني رولاند بشراء جريدة الأوبزرفر فى مارس ١٩٨١ قدم رأيه إلى لجنة الاحتكارات، وقال فيه: إن رأى المجلس الدائم هو أن تزايد تركيز الملكية فى الصحافة غير مرغوب فيه، ومع ذلك فإن المجلس لا يرى فى التحويل المقترح أنه يمكن أن يؤدى إلى مشاكل اجتماعية.

ومن خلال العرض السابق يتضح أن المجلس لم يستطع أن ينفذ وظائفه أو أهدافه التى نص عليها دستوره بشكل مرضى مما جعله معرضا للنقد من كافة الاتجاهات.

التمويل :

يأتى تمويل مجلس الصحافة بشكل كامل من المنظمات المهنية التى اشتركت فى تأسيسه، ويأتى الجزء الأكبر من هذا التمويل من الهيئات الممثلة لملاك الصحف، وذلك بنسبة ٩٠٪ من ميزانية المجلس، أما الـ ١٠٪ الباقية فتأتى من الهيئات الممثلة للصحفيين (الاتحاد القومى للصحفيين - رابطة الصحفيين - رابطة رؤساء تحرير الصحف البريطانية)

ويلاحظ أن ميزانية المجلس ضعيفة ولا تستطيع أن تغطى أنشطته وقد تراوحت

بين ٤١٠٠ جنيه استرلينى عام ١٩٥٤، إلى ٥١٥,٧١٢ جنيه إسترلينى فى عام ١٩٨٨.

وتستهلك ميزانية المجلس بشكل كامل فى دفع مرتبات الموظفين والمصاريف الإدارية ولا يتبقى إلا القليل للإعلان عن أنشطته ولبحث شكاوى الجمهور[١]. وقد رفض المجلس بشكل مستمر أن يحصل على أية منح من الحكومة، أو أية هيئة أخرى، بالرغم من أنه قد قدمت الكثير من الاقتراحات بذلك إلى اللجنة الملكية ١٩٧٧، وإلى البرلمان، كما أنه رفض أن يطلب من الهيئات المشتركة فى تأسيسه زيادة المبالغ المخصصة له.

هوامش الفصل الخامس

١ - Hulting. J and Nelson. R.P, The fourth estate, (N.Y: Harper and Row, 1971) P. 330.

٢ - Tunstall. J, Media sociology, (London: Constable, 1970) p. 35.

٣ - The Royal commission on the press 1947- 1949, op. cit, p 165.

٤ - Ibid, pp 168- 173.

٥ - The international press institute, press councils and press codes, zurich, 1962, p. 20.

٦ - Robertson. G, people against the press, op. cit, p. 2

٧ - The general press council, The press and the people, the 1st annual report, 1954, p. 31.

٨ - The Royal commission on the press, 1961- 1962, op. cit, p. 162- 165.

٩ - Murray. G, The press and the public, (London: Fever and simon inc, 1972), p. 165.

١٠ - Tunstall. J, The media in Britain, op. cit, p. 267.

١١ - The committee on privacy, 1972, op. cit, p. 13.

١٢ - The Royal commission on the press 1974- 1977, op. cit, p 235.

١٣ - The committee reviewing the press council's role and function, confidential to members of the press council, 1989, p. 23.

١٤ - Hodgson, op. cit, p. 180.

١٥ - The press council, The press and the people, The 19th annual report, 1972, p. 2.

١٦ - The press council, The press and the people, The 13th annual report, 1966, p. 3.

١٧ - The press council, The press and the people, the 17th annual report, 1970, p.I

١٨ - Allaun. F, op. cit, p. 64.

١٩ - Robertson. G, people against the press, op. cit, p 103.

٢٠ - Mcnae and Taylor, op. cit, p. 99.

٢١ - Jones. J. c, Mass media codes of ethics and councils, UNESCO, 1980, p 35.

- The press council, The press and the people, The 31st annual report, 1984, p. 7. ٢٢

- The press council, The press and the people, The 17th annual report, 1970, p 82. ٢٣

-The Press council, The press conduct in the suticliffe case, booklet No 7, 1982, p. 5- 76. ٢٤

- The press council, The press and the people, The 29th- 30th annual report, 1982- 1983, p 73. ٢٥

- Wintour. C, pressures on the press, op. cit, p. 71. ٢٦

- The press council, The press and the people, The 23rd annual report, 1976, p. 150. ٢٧

- The times, 31 August 1990. ٢٨

The press council, The press and the people, The 31st annual report, 1984, p. 252. ٢٩

- The press council, The press and the people, The 32nd annual report, 1985, p 263. ٣٠

- The committee reviwing the press council's role and function, op. cit, pp 65- 69. ٣١

- Robertson. G, people against the press, op. cit, p 26. ٣٢

-The Royal commission on the press 1964- 1977, op. cit, p 236. ٣٣

- Robertson. G, people against the press, op. cit, p 31. ٣٤

- The press council, The press and the people, The 17th annual report, 1970, p 1. ٣٥

- Tunstal. J, Media sociology, op. cit, 183. ٣٦

- Robertson. G, people against the press, op. cit, pp 39- 57. ٣٧

- The Royal commission on the press, 1961- 1962, op. cit, p 150. ٣٨